

## سنن الدارمي

3268 - حدثنا أحمد بن عبد الله ثنا أبو شهاب عن عمرو عن الحسن قال قال إذا أوصى الرجل في قرابته فهو لأقربهم ببطن الذكر والأنثى فيه سواء K إسناده ضعيف